

قانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٩

يربط موازنة الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية

للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١١٩٠٦٥٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ألف ومائة وتسعون مليوناً وستمائة وستة وخمسون ألف جنيه لا غير) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٧٧٩٩٧٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعمائة وتسعة وسبعون مليوناً وتسعمائة وتسعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ١٣٢٤٩٢٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٤٧٤٨٧٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤١٠٦٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعمائة وعشرة ملايين وستمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٠٢٣٥٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٠٨٣٢٧٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٧٧٩٩٧٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعمائة وتسعة وسبعون مليوناً وتسعمائة وتسعة وسبعون ألف جنيه) بالباب الثاني الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قصدت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤١٠٦٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعمائة وعشرة ملايين وستمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٣٥٥٦٩٧٠٠٠ جنيه

(ب) جملة الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٥٤٩٨٠٠٠٠ جنيه

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأسيسات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٩

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيه سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الطبيعة القومية للاقتصادات السلطانية و السلطانية
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩	
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
البيان				البيان			
أولا - الإيرادات الجارية :				أولا - الاستخدمات الجارية :			
باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات				باب ١ - الأجور			
الجارية				باب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات			
جملة الإيرادات الجارية				الجارية			
ثانيا - الإيرادات الرأسمالية :				جملة الاستخدمات الجارية			
باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتفرقة				ثانيا - الاستخدمات الرأسمالية :			
باب ٤ - القروض والتسهيلات الائتمانية				باب ٣ - الاستخدمات الاستثمارية			
جملة الإيرادات الرأسمالية				باب ٤ - التحويلات الرأسمالية			
إجمالي الإيرادات				جملة الاستخدمات الرأسمالية			
إجمالي الإيرادات				إجمالي الاستخدمات			